

الحقوق الزوجية

اعتزال الزوج لمن يأتيها العذر الشرعي من زوجته، ومبيته عند الأخرى

السؤال: أنا متزوج اثنتين -ولله الحمد-، وسؤالي: إذا جاء العذر الشرعي لإحداهن هل يجوز لي أن أعتزلها وأبيت مع الأخرى حتى ينتهي العذر، وكذلك مع الأخرى أيضاً؟

الجواب: الأصل أن الزوجة إذا وُجد ما يمنع من معاشرتها كالحيض والنفاس أنها تبقى زوجة كاملة الحقوق، لها نصيبها من القسَم والنفقة والسكنى، لكن إذا اتفق مع زوجته بأن من يوجد منها ما يمنع من معاشرتها تتنازل عن ليلتها وعن قسَمها، وبالمقابل إذا وجد عند الثانية تتنازل، واتفقوا على ذلك فالأمر لا يعدوهم.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والتسعون بعد المائة 1435/9/6 هـ